

## المجلس (06) | شرح صحيح مسلم | فضيلة الشيخ عبد المحسن

### العباد البدر | #الشيخ\_عبدالمحسن\_العباد

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد فيقول الامام مسلم بن حجاج القرشي الليسابوري رحمه الله تعالى في كتابه المسند الصحيح - [00:00:00](#) باب الحيض قال وحدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابي النظر ان ابا مرة مولى ام هانئ بنت ابي طالب اخبره انه سمع ام هانئ بنت ابي طالب رضي الله عنها تقول ذهبت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:00:18](#) عام الفتح فوجدته يغتسل فاطمة ابنته تستره بثوب بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين. اما بعد - [00:00:38](#) فهذا الحديث ويعني وغيره من الاحاديث التي اوردها مسلم تتعلق بالاستجارة عندنا الخشاب وفيه ان فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت تفسره عام الفتح وهو يغتسل يصدره بثوب - [00:00:57](#) نشعره بثوب رضي الله عنها وهو يغتسل ام هانئ اخت ابي طالب وآ بنت ابي طالب وعلي ابن ابي طالب ان تخبر بانها جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم من عام الفطر - [00:01:20](#) وكانت فاطمة ابنته تستره بثوب وهو يغتسل. وسيأتي يعني في يعني في ما يتعلق بهذا انه كذلك صلى صبحه الضحى ثمان ركعات وفيها داء الارتفاع يعني عند الاقتصاد يعني بحيث يعني يكون آ لا يراه احد وفاطمته تستره وهي لا تراه - [00:01:37](#) بينما نشكت الثوب وهو ومن ورائه يغتسل صلوات الله وسلامه وبركاته عليه. نعم قال حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابي النظر سالم بن ابي المغيرة عن ابي مرة قول ام هانئ بنت ابي طالب واسمه يزيد - [00:02:05](#) عن ام هانئ بنت ابي طالب. وهي اسمها ومنها انه قيل انها ثاقبة قال حدثنا محمد بن المهاجر قال اخوان الليث عن يزيد ابن ابي تميم عن سعيد ابن ابي هند ان ابا مرة مولى عقيل حدثه ان ام هانئ بنت ابي طالب رضي الله عنها حدثته انه - [00:02:27](#) لما كان عام الفتح اتت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو باعلى مكة قام رسول الله صلى الله عليه وسلم الى غسلك فسترت عليه فاطمة ثم اخذ ثوبه فالتحف به ثم صلى ثمان ركعات صبحه الضحى - [00:02:51](#) ثم ذكر هذا الحديث عن ام هانئ رضي الله عنها وانها آ رأتها صلى الله عليه وسلم وهو يغتسل وفاطمة تستره بثوب وانه بعد ان فرغ زحف بثوبه وا صلى ثمان ركعات صبحه الضحى يعني سنة ضحى - [00:03:11](#) لان لان السبحة يعني تطلق على النافلة ولهذا جاء في الحديث ابن عمر قال لو كنت مسبحا لاسلمت. يعني لو كنت متنفلا لاتممت لانه الذي يقصر او يصلي ركعتين بدل الرباعية اصلا لا يتنفل وقد قال ابن عمر لو كنت - [00:03:34](#) مسبحا اي متنفلا لاتممت الصبح هي النافلة الجبهة هي النافذة. نعم قال حدثنا محمد روج المهاجر عن النيت عن يزيد ابن ابيه عن سعيد ابن ابي هند عن ابي مرة مولى عقيل عن ام هانئ وقال هنا مولى - [00:04:00](#) تعقيد ونرى انه مولى ام هانئ وقد قيل انه مولى عقيد يعني اخوها اللي هو عقيل ابن ابي طالب لانه كان يلازمه لانه قيل مولاه لانه كان يلازمه والا فانه مولى ام هانئ ها - [00:04:19](#) قال وحدثناه ابو غريب قال حدثنا ابو اسامة عن الوليد ابن كثير عن سعيد ابن ابي هند في هذا الاسناد وقال خسرت فسترت ابنته

فاطمة بثوبه فلما اغتسل اخذه فالتحف به ثم قام فصلى ثمان سجعات وذلك ضحى - [00:04:39](#)

ثم هذا ذكر هذا الحديث وانها آآ انها شكرته بثوب وانه بعدما بلغ التحف بذلك الثوب وصلى ركعات وكان ذلك رحا ويعني هذا ليس بنفس بسنة الضحى الذي قبله هو الذي يعني نصفها واما هذا - [00:04:58](#)

انه ليس نسا ولكنه قال ان كان ضحى وبعض اهل العلم قال ان هذه انما هي للفتح وبالمناسبة الفتح فتح الله عليه بمكة ولكن الرواية السابقة فيها ذكر انها زبحة الضحى ولا زلت تكون موضحة - [00:05:23](#)

مباشرة لهذه الرواية المجملة التي هي قوله وكان ذلك ضحى اي انها سبعة الضحى قال حدثناه ابو كريب محمد ابن الادم عن ابي اسامة النادي بن اسامة عن الوليد ابن كثير عن سعيد بن ابي هند. نعم. قال حدثنا اسحاق بن ابراهيم الحنظلي قال اخبرنا موسى

القارئ قال - [00:05:43](#)

حدثنا زائدة عن عن الاعمش عن سالم بن ابي الجعد عن عن ابن عباس عن ميمونة رضي الله عنهم قالت وضعت للنبي صلى الله عليه واله وسلم ماء وسترته وسترته فاغتسل. وهذا كذلك يعني فيه ذكر - [00:06:07](#)

المنفجر الستر المغتسل قال اني وضعت له صلى الله عليه وسلم ماء وسترته فاغتسل فهو فيه الابتكار عند الاغتسال قال حدثنا اسحاق ابن ابراهيم الحنظلي عن موسى القارئ وموسى ابن عيسى القارئ - [00:06:27](#)

عن زائدة عن الاعمش عن سالم بن ابي الجعد عن خريب عن ابن عباس عن ميمونة. سليمان ابن غالب ان سألنا بالفعل عن قريب. نعم. قال رحمه الله تعالى حدثنا ابو بكر بن ابي شيبه قال حدثنا زيد ابن الهباب عن الضحاك ابن عثمان - [00:06:49](#)

قال اخبرني زيد ابن اسلم عن عبد الرحمن ابن ابي سعيد الخدري عن ابيه رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يضر الرجل الى عورة الرجل ولا المرأة الى عورة المرأة. ولا يفضي الرجل من الرجل في ثوب واحد. ولا تفضي المرأة الى المرأة بالثوب

- [00:07:12](#)

العورة وعدم النظر الى العورات وعدم النظر اليها وورد حديث ابي سعيد رضي الله عنه انه قال لا ينظر الرجل الى اوة الرجل ولا المرأة الى عورة المرأة ابش ولا يفدي الرجل الى ولا يفضي الرجل الى رجل في يوم واحد والمرأة الى المرأة في ثوب واحد. يعني ان

ذلك يترتب عليه يعني - [00:07:33](#)

كون ذلك يوم الواحد لاسيما اذا كان ملتحفا به انه عرضة للسقوط وانحتمام العورة قال حدثنا الرسول في شيبه عن زيد ابن الكباب عن الضحاك ابن عثمان عن زيد ابن يسلم عن عبد الرحمن ابن ابي سعيد الخدري عن ابيه رضي الله عنه. نعم. قال وحدث -

[00:08:03](#)

وكذلك يعني هنا المرأة تعتبر المرأة والرجل امام الرجل وكذلك ايضا يعني المرأة لا ترضي الرجل والرجل لا يفرج المرأة قال وحدثني هارون ابن عبد الله ومحمد ابن رافع قال احداثا ابن ابي هوليك - [00:08:24](#)

قال الضحاك عثمان بهذا الاثنان وقال مكان عورة مكان عورة حرية حرية الرجل وعرية المرأة عري والرجل عري في المرأة يعني العورة مبسطة العريا العورة. يعني في هذه الرواية بلفظ العريا وليس بلفظ العورة. وهما بمعنى واحد - [00:08:42](#)

قال وحدثني هارون عبدالله ومحمد ابن رافع عن ابن ابي فديك. ومحمد ابن اسماعيل قوله ولا يفضي الرجل الى الرجل في الثوب الواحد نعم يعني هذا مثل اللي بيلتحق اما ثوب الواحد الذي يكون قميص وغير ذلك انما فيه تستر او كذلك ايزار ورداء - [00:09:13](#)

يعني هذا الذي تستر فيه يعني جد العورة بنزار واما الثوب الواحد هو الذي يلتحف به الانسان الذي يلتحق به الانسان مثل الذي جاء في بعض الاحاديث والنهي عن اشتمال الصماء يعني نهي عن اكتمال الصماء وهو - [00:09:39](#)

ان يعني يلتحف بثوب يعني بقطعة من القماش ليكون جالسا فيلتحف بها ويجعل يديه من ولا يظهر الا رأسه فانه اذا حصل اي شيء يفزعه ويزعجه فانه يثلج يديه بسرعة - [00:10:00](#)

تكشف عورته فلعل هذا المقصود انه اذا كان من هذا القبيل واما اذا كان الثوب الواحد اللي هو مثل القميص مع الشراويح وان هذا لا معذور فيه ولا يحصل بسببه انكشاف العورة لو حصل يعني شيء آآ يفاجئه بما يزعج - [00:10:20](#)

وغير ذلك. نعم في ثوب واحد المراد به ان لا يكون بينهما حائل يمنع من وصول جسد احدهما الى الجسد الاخر. قال ابن مالك رحمه الله اي لا يصل بشرة احدهما الى بشرة الاخر في ثوب واحد في المضجع - [00:10:43](#)

المضطلع يعني او بظهور الفاحشة بينهما؟ هذا نعم هذا ايضا كذلك. يعني يعني في غير الزوج مع زوجته و جيد معاملته يعني لا يقول لي كذلك وانما يستتر وانما يستتر يعني بجميع جسده يعني اذا كان متقاربين - [00:11:07](#)

بحيث يعني لا تصل الجسد للجسد نعم لهذا معنى اخر لكن ذلك معنى يعني يكون فيه لما يصوء فيه الانزعاج يعني يخرج او ينطلق يعني هذا الذي التحف به آآ يكون آآ سببا لي انكشف العوراء - [00:11:27](#)

نعم قال وحاصل بمعنى انه لا يجوز للرجل ان يصل بجسده الى جسد الرجل بلا حائل بينهما. والمراد من جسدي هنا الموضوع الذي لا يجوز اليه النظر منه وما بين السرة والركبة ام او السواتان على الخلف الذي يأتي. نعم. واما ما عدا ذلك مما يحل للرجل النظر اليه فلا يحرم - [00:11:55](#)

اليه بجسده والله تعالى اعلم. قال القرطبي قوله لا يفضي الرجل الى الرجل اي لا يخلوان كذلك اجر احدهما عورة الاخر ويلمسها ويلمسها يغمزها يلمسها اللمس. هم. ولمسها محرم كان نظري اليها واما اذا كانا مسرورين عورة بحائل بينهما فذلك من النساء محرم على القول بان جسد المرأة على المرأة - [00:12:16](#)

كله عورة وحكمها على القول الاخر وحكم الرجل الكراهة. وهذا لعموم النهي عنه. والتقارب يعني بينهما في في بحاث واحد او في موضع واحد بحيث يلتزم احدهما بالثاني حتى مع الحايل. يعني يعني ليس - [00:12:46](#)

قال قال رحمه الله تعالى وحدثنا محمد بن رافع قال حدثنا عبد الرزاق قال حدثنا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة رضي الله عنه عن محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم. فذكر حديثا منها وقال صلى الله عليه وسلم كانت بنو اسرائيل يغتسلون - [00:13:06](#)

عراة ينظر بعضهم الى سوءة بعض. وكان موسى عليه السلام يغتسل وحده فقالوا والله ما يمنع موسى ان يغتسل معنا الا انه اذ قال فذهب مرة يغتسل فوضع ثوبه على حجر ففر الحجر بثوبه قال فجمع موسى باثره - [00:13:32](#)

يقول ثوبي حجر ثوبي حجر حتى نظرت بنو اسرائيل الى سوءة موسى قالوا والله ما بموسى من بأس فقام الحجر حتى نظر اليه قال فاخذ ثوبه فطفق بالحجر ضربا. قال ابو هريرة والله انه لبالحجل ندم - [00:13:54](#)

سنة او سبعة ضرب موسى بالحجر للالتزام الرجل عريانا عند الحاجة الى ذلك ان يكون في فلاك ليكون فيه ما يعني يغتسل به يتعري فلا بأس بذلك لان هذا جاء عن اه - [00:14:14](#)

ان موسى عليه الصلاة والسلام وكذلك جاء عن ايوب كما في بعض الاحاديث الذي فيه رجل من جراد و وآآ وكذلك هذه الامة عند الحاجة الى ذلك تفعل هذا الفعل تفعل هذا الفعل الذي آآ - [00:14:39](#)

اه هو من عمل من قبلنا ومعلوم ان شرع من قبلنا يعني فيه ثلاثة اقوال لاهل العلم منهم في تفصيل وهو انه اذا كان جاء شرعنا بموافقته فهو لنا بشرعنا واذ جاء بمنعه - [00:15:00](#)

اوليس لنا بشرعنا وان ذكر ولم يأتي بشرعنا ما يدل على انه لنا او ليس لنا فبذلك خلاف بين اهل العلم اهل العلم على انه لنا لانه ما ذكر في شرعنا الا ولنعتبر ولنستفيد. وبعض اهل العلم قال - [00:15:20](#)

انه ليس بشرع لنا ما دام انه لم يأتي بشرعنا يعني ما يدل عليه وموسى عليه الصلاة والسلام هذا الحديث فيه ان ان بني اسرائيل كانوا يغتسلون عورات يعني بعضهم ينظر الى بعض ليس على عوراتهم شيء - [00:15:40](#)

وقيل ان هذا قد يكون هذا في شرعهم وقد يكون انه ليس في شرعهم ولكنه آآ من الذين يتساهلون في يعني امور الشريعة وفي امور الدين كما هو في هذه الامة يعني من العلماء من الامة - [00:15:59](#)

يعني في امور في امور الدين ليكون يحتمل هذا او هذا لكن موسى عليه الصلاة والسلام لم يحصل منه ذلك بان يكون مثلهم كيف يعني يراهم ويرونه بينما ابتعد واغتسل وحده وكانوا يقولون ما يمنع موسى ان - [00:16:19](#)

معنا وان يقتصر معنا ويفعل مثل ما نفعل الا ان الا انه اذى يعني ان فيه انه هو الادب هو كبير التصويتين فالله عز وجل اراد ان يطلعهم وان يريهم انه بريء يعني من هذا الشيء الذي آآ اضافوه اليه - [00:16:41](#)

كان ان وضع ثوبه على حجر ويغتسل بقدرة الله عز وجل انطلق هذا الحجر وذهب يعني اه يعني ذهب وعليه ثوبه فلحقه الرسول موسى عليه الصلاة والسلام في بعض الروايات في صحيح البخاري وغيره انه كان معه عصا وكان في ثوب حجر يعني ثوبه حجر - [00:17:05](#)

يعني ثوبي يا حجر ثوبي حجر يعني ثوبي حجر يعني يريد ثوبه ويخاطب الحجر وينادي الحجر اه رآه بنو اسرائيل وقالوا انه ما فيه شيء. يعني هذا الذي ان تضافوه اليه واذوه به ليس بصحيح لانه - [00:17:30](#)

من هذا الذي قالوه به واطلعه الله عز وجل واطلعه الله عز وجل على ذلك بهذه الذي حصل بقدرة الله عز وجل لفرار الحجر الذي عليه ثوبه حتى لحقه موسى عليه الصلاة والسلام ورآه بني اسرائيل وانه سليم - [00:17:52](#)  
وقيل ان هذا هو الذي ذكره الله يا ايها الناس كونوا كالذين ادوا موسى فلرأه الله بما قال قالوا ان هذا ايداء هو الذي حصل لموسى عليه الصلاة والسلام - [00:18:13](#)

يوم ان الحجر مما رأوه وقفا واستقر يجعل يضربه وصار فيه ندب يعني علامة الضرب اه شدة او سبعة يعني علامات وقيل ان هذا ان فيه معجزة لموسى عليه الصلاة والسلام - [00:18:26](#)

يعني حصلت طلع عليها بني اسرائيل وهي انه ضرب الحجر بعصاه وانه صار فيه كلب قلوب ندوب يعني التي هي اثر ضرب اثر الضرب في الحجر لان في الغالب ان العصا لا تؤثر بالحجر - [00:18:49](#)

ان العصا لا تؤثر في الحجر ولكن هذا حصل بقدرة الله عز وجل فرار الحجر وتأثر الحجر بالضرب بالعصا ايضا من قدرة الله سبحانه وتعالى عند الحليب كانت بنو اسرائيل يغتسلون عراة ينظر بعضهم الى سواة بعض وكان موسى عليه الصلاة والسلام يغتسل وحده - [00:19:07](#)

فقالوا والله ما يمنع موسى ان يغتسل معنا الا انه اذى قال فذهب مرة يغتسل فوضع ثوبه على حجر فر الحجر بثوبه قال فجمع موسى باثره يعني جمع اسرع رفض - [00:19:33](#)

يقول ثوبي حجر ثوبي حجر حتى نظرت بنو اسرائيل الى سوءة موسى قالوا والله ما بموسى من بأس فقام الحجر حتى نظر اليه قال انا الفجر وقف يعني نظر الى الحجر نعم - [00:19:49](#)

قال فاخذ ثوبه فطبق بالحجر ضربا. قال ابو هريرة والله انه لمن حجر لذهب ستة او سبعة ضرب موسى يعني هذا الذي قاله هنا قال ابو هريرة يعني انه جاء في حديث ابي هريرة هذا كذا وليس من ذلك انه من كلام ابي هريرة لان ابا هريرة يعني ما ما رأى الحجر - [00:20:07](#)

ولكن هذا اخبار عامر مغيب ولهذا جاء في صحيح البخاري ليس فيه ذكر والله قول ابي هريرة وانما هو متصل بكلام الرسول صلى الله عليه وسلم يعني وان هذا كله من كلام الرسول وان الحلف هو ان ابن حجر ندب انما هو من اخبار الرسول صلى الله عليه وسلم. الذي اخبر بالقصة من اولها الى اخرها. يعني فليس - [00:20:32](#)

من كلام ابي هريرة ولا يصلح ان يكون من كلام ابي هريرة لان هذا عن مغيب مضى وانما هو آآ من جملة الحديث ومن بقية الحديث وقد جاء ذلك كما قلت في صحيح البخاري يعني بدون كلمة قال ابو هريرة وانه متصل بالحديث هو في صحيح - [00:20:52](#)

بخاري ذكر العصا وان الضرب كان بعضا نعم وهذا الحديث من من صحيفة المنبه التي يروي عنها او يروي منها البخاري ومسلم يعني احاديث يتفقان عليها وينفرد البخاري بشيء منها - [00:21:12](#)

المسلم بشيء منها وهذا مما يعني اتفق عليه من الاخذ بالصحيفة انها صحيفة. وكان آآ هذه الطريقة البديعة الجميلة وهي التنبيه على على ان الحديث دي جملة الصحيفة ولكنه اتى بعبارة تفيد بان هناك احاديث قبل هذا الحديث - [00:21:33](#)

لان صحيفة كما هو معلوم انما سبق ان مر اولها نحن الاخرون الاولون يوم القيامة ثم بعد كل حديث وقال الرسول صلى الله عليه

وسلم كذا وقالت كذا مئة واربعين مرة وقال رسول الله يعني مئة واربعين حديثا - [00:22:01](#)

باسناد واحد ومشمتم على احاديث كثيرة الفاصل بين كل حديث وحديث جملة وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فبعض اهل العلم مثل البخاري وغيره يذكرون الاسناد ثم يأتون بالقطعة التي يريدون ويجعلونها - [00:22:20](#)

جمع الحديث. اما مسلم فانفرد بهذه الطريقة البديعة الجميلة وهي انه يأتي بشيء يدل لان هذه الجملة من الحديث قبلها احاديث حتى ينتهي الاساءة فيقول هذا ما حدثنا به ابو هريرة عن محمد صلى الله عليه وسلم انه قال فذكر احاديث - [00:22:38](#)

منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف؟ نعم وحدثنا محمد بن رافعا عبد الرزاق عن معمر بن همام بن منبه عن ابي هريرة. وهذا هو الاسناد الذي يروي به مسلم - [00:22:59](#)

او احاديث صحيحة كلها بغير سنن. من طريق شيخه محمد بن رابع كل ما يرويه من الصحيفة من طريق شيخه محمد بن رافع. وبهذه الاسناد وبهذه الكيفية التي عند نهاية - [00:23:15](#)

اجناد ويقول هذا ما حدثنا به ابو هريرة عن محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم. فذكر احاديث اشارة الى ما سبق قبله هذه الجملة وهي قال وقال رسول الله منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا فهذا من امثلة دقة مسلم وعناية - [00:23:30](#)

فيه ويعني تمكنه يعني في في اخراجه مسلم على الدقة وعلى اه انا يعني المحافظة على الالفاظ وكذلك اه ما يبين او ما يجول معه الاشكال فيما جاء في اه هذه الصحيفة. نعم - [00:23:50](#)

رحمه الله والاحياء كلها موجودة في مسند الامام احمد يعني هذا الحديث الذي هو في الصحيفة موجود في مسند الامام احمد في في اه في مسند ابي هريرة لانه ذكر الاسناد ثم ذكره من اوله الى اخره وبين كل حديث وحديث وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني مقداره - [00:24:21](#)

مئة واربعين مرة يعني لانها مئة واربعين حديثا يفصل بين كل حديث وحديث وقال رسول الله وهي موجودة في مسند الامام احمد في يشادي ابي هريرة ورحمه الله تعالى وحدثنا اسحاق بن ابراهيم الفنضلي ومحمد بن حاتم الميمون جميعا عن محمد بن بكر قال اخبرنا ابن جريج ها قال - [00:24:43](#)

المنصور ومحمد بن رافع والنض لها قال اسحاق اخبرنا وقال ابن رافع حدثنا عبد الرزاق قال ابن جرير قال اخواني عمرو بن دينار انه سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول - [00:25:11](#)

لما بنيت الكعبة ذهب النبي صلى الله عليه وسلم وعباس رضي الله عنه ينقلان حجارة. فقال العباس للنبي صلى الله عليه وسلم اجعل ازارك على عاتقك من الحجارة ففعل فخر الى الارض وطمحت عيناه الى السماء ثم قام فقال ازارى ازارى فشد عليه ازاره - [00:25:27](#)

قال ابن رافع في روايته على رقبته ولم يقل على عاتقك اللي بعده؟ قال وحدثنا زهير بن حرب قال حدثنا روى ابن عبادة قال حدثنا زكريا ابن اسحاق قال حدثنا عمرو ابن دينار قال سمعت جابر بن عبد الله - [00:25:53](#)

رضي الله عنهما يحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ينقل معهم الحجارة للكعبة. وعليه ازاره فقال له عباس امه يا ابن اخي لو حلت ازارك فجعلته على منكبك دون الحجارة. قال فحله فجعله على منكبه - [00:26:09](#)

فسقط مغشيا عليه قال فما روي بعد ذلك اليوم عريانا ثم ذكر هذا الحديث المتعلق بتستر الرسول صلى الله عليه وسلم ويعني آآ كونه آآ يستر نفسه ولا تراه عورته عليه الصلاة والسلام وهذا قبل البعثة - [00:26:30](#)

قبل البعثة لما بنت قريش الكعبة وكان يشارك في بنائها ينقلون الحجارة على اكتافهم يعني على اكتافهم ينقلونها وكان هو وعمه العباس وقال له عمه العباس لو انك حلت ازارك - [00:26:53](#)

وجعلته تحت يعني فوق كتفك ليقيك الحجر يعني بدل ما يكون حجر على جسده ويلامس جسده ويضره يعني يجعل له وقاية يعني هو اللي زار لانه ما عنده ريده ما في ريده ما في ايده ازار يعني لو كان فيه رداء لاكتفى آآ يعني وضع الحجر على الردة - [00:27:12](#)

والإجار باق على ما هو عليه ساجر للعودة لكنه ليس عليه الا الازار ليس عليه الا الازار فارشده او اشار عليه بان يحله فحله ثم انه

سقط يعني مغشيا عليه صلى الله عليه وسلم - [00:27:36](#)

ويعني وهذا ازاره والتحاب به ولم يرى يعني بعد ذلك عريانا يعني غير هذه المرة التي حصلت يعني آآ بهذه الضرورة وبهذه المناسبة لم يحصل له شيء وهذا يدل على ما كان عليه صلى الله عليه وسلم من قبل البعثة من التستر ومن الاتصال بالاخلاق الكريمة والبعد عن كل شيء يعني - [00:27:52](#)

ويعني ولا يليق بالانسان نعم قال هل اذن يسحاب ابن ابراهيم الحنظلي ومحمد ابن حاتم جميعا عن محمد ابن بكر علي ابن جويج؟ عبد الملك ابن عبد العزيز ابن جريج. ما قاله حدثني اسحاق - [00:28:18](#)  
المنصور محمد ابن رافع واللفظ لهما عن اسمه. قال اسحاق اخبرنا وقال ابن رابع حدثنا عبد الرزاق عن ابن جبير عن عمرو ابن دينار عن جابر ابن عبد الله هذا الحديث في - [00:28:36](#)

جاءنا هذا من مراسيم من مراسيل الصحابة لان جابر الانصاري كان في المدينة وهذا الذي حصل في مكة فاذا هذا لا شك انه حصل يعني بشيء لم يشاهده ولم يدركه ولكنه اخذه اما من رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:28:51](#)

اخبره بذلك او من احد من الصحابة. ومن رأسه للصحابة حجة البرازيل الصحابة حجة لانهم يعني في الغالب انهم آآ يأخذون عن الصحابة. يأخذون عن الصحابة ويأخذوا بعضهم عن بعض - [00:29:10](#)

ولا يقال يعني فيها انها كمرسيل غيرهم انها ليست بحجة لان لانهم اما اخذوها من رسول عليه الصلاة والسلام او او مما شاهد ذلك وعابن ذلك كالعباس او غيره من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:29:27](#)

نعم وقد حدثنا سعيد ابن يحيى الاموي قال حدثنا ابي قال حدثنا عثمان بن حكيم بن عباد الانصاري قال اخبرنا ابو امامة ابن ابو امامة ابن سهل ابن فنيف عن ابن مكرمة رضي الله عنه قال اقبلت بحجر - [00:29:45](#)

ثقيل وعلي ازار خفيف. قال من حل ازاره ومعني الحجر. لم استطع ان اضعه حتى بلغت به الى موضعه وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارجع الى ثوبك وخذه ولا تمشوا عراة - [00:30:08](#)

هم ذكروا هذا الحديث عن نسور المكرومة رضي الله عنه انه كان يحمل حجرا وكان يعنيه يعني ازار خفيف نعم. ازار خفيف. قلت بحجر احمله ثقيل وعلي ازار خفيف. وعلي ازار - [00:30:26](#)

خفيف يعني يعني معناها انه مشغول بالحجر وقد يكون عليه رداء وانه آآ يكون يعني يقي عاتقه يقي عافقه او كتفه وقد يكون غير ذلك ولكن هذا الازار انحل ولم يستطع ان يمسكه - [00:30:41](#)

فيعني استمر حتى اوصل الحجر الى مكانه الذي سينزله فيه. النبي صلى الله عليه وسلم قال ارجع الى ثوبك وخذه ولا ولا نعم نعم ولا تنفع عراة نعم ونحن سعيد بن يحيى الاموي عن ابيه - [00:31:03](#)

يحيى بن سعيد الاموي عن ابيه يحيى بن سعيد وهذا الذي يحيى بن سعيد الاموي كما قلت في درس مضى الذين يعني الذين جاؤوا في الصحيحين آآ يعني ما يسمى يحيى بن سعيد اربعة. اثنان في طبقة متقدمة واثنان في طبقة متأخرة - [00:31:22](#)

الذين في طبقة متأخرة يحيى بن سعيد الانصاري ويحيى بن سعيد التيمي هؤلاء من صغار التابعين واما الطبقة المتأخرة وهم طبقة شيوخ شيوخ البخاري ومسلم وهما يحيى بن سعيد القطان ويحيى بن سعيد الاموي هذا - [00:31:44](#)

ويخرج سعيد الاموي هذا الذي معنا فان هذان في طبقة شيوخ شيوخ البخاري ومسلم واما الاخران وهما يحيى بن سعيد الاموي الاثيوبي سعيد الانصاري وهذان في طبقة متقدمة وهما من صغار التابعين الذين يروون عن - [00:32:04](#)

الصحابة الذين يرون عن صغار الصحابة وهذا النوع من علوم الحديث يقال له المتفق والمهترى وهي ان تتفق اسماء الرواة واسماء ابائهم وتختلف اشخاصهم تختلف اشخاصهم ابن حكيم ابن عباد ابن حوريم الانصاري عن ابي امامة ابن سهل ابن حنيف. نعم. عن ابن محرمة. نعم - [00:32:24](#)

الطلاب الذين يقودونهم مساعدات يعني المطلوب من كل واحد منهم الان ان يكتب ورقة آآ يعني فيها اسمه وبلده وتوقيعه وآآ يعني ان يكون يعني ممن ممن ممن كان موجودا قبل رمضان - [00:32:52](#)

اما اينما بعد رمضان ولا يكذبون الان ولا يكتبون الان شيئاً ويمكن ان يكتبوا يعني بعض القادمين ان شاء الله. ولكن الان الكتابة تكون ممن كان يدرس قبل رمضان الماضي. اي في السنة الماضية - [00:33:15](#)

وما قبلها يعني البلاد والتوقيع والتاريخ اللي هو تاريخ اليوم وان يكون ممن جانب وجودا في اه قبل رمضان يعني درس في السنة الماضية. نعم الجمعي وما قبله الموجودين بعد رمضان والذين بدأوا في رمضان لا يكتبون اسمائهم لا يمكن ان يكتبوها يعني في اه بعض الشهرين القادمين - [00:33:35](#)

ان شاء الله قال رحمه الله تعالى حدثنا شيبان ابن فروخ عبدالله بن محمد بن اسماء الضباعي قال احثنا مهدي وابن ميمون قال حدثنا محمد ابن عبد الله ابي يعقوب عن الحسن ابن سعد مولى الحسن ابن علي عن عبد الله ابن جعفر قال اردمني رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم خلفه - [00:34:07](#)

وصبغ اليه حديثا لا احث به احدا من الناس. وكان احب ما استتر به رسول الله صلى الله عليه وسلم لحاجته هدف او حائش نخل قال ابن اسماء في حديثه يعني حائش نخل - [00:34:33](#)

هذا الحديث فيه شفاء عند قضاء الحاجة وان الانسان يعني يستقبلوا شيئاً يذكره بحيث يعني لو مر احدا يعني من امامه لا يراه وذلك الذي يعني كان احب ما يرتفع به الرسول صلى الله عليه وسلم يعني هدف وهو الشيء المرتفع يعني تل او يعني - [00:34:50](#) يعني جبل صغير او غير ذلك او حائط يعني الحائط يعني اللي هي بان يكون امامه جدار يعني يفتخر به وهذا لانه يعني ما كان بذل الحائط والتل الذي هو الهدف - [00:35:13](#)

او الحجر المرتفع الذي يستتر جميع الجسد يستتره جميعا بحيث لا يرى هذا هو احب يعني ما يجتتر به الرسول صلى الله عليه وسلم الى نفسه احب الى نفسه انه يفتتن بشيء مرتفع يفتتره باكملة - [00:35:34](#)

اما جدار او اه هدف الذي هو المكان المرتفع اه الذي اه يعني لا يراه من وراه يعني من وراء هذا الهدف لا يستطيع ان يراه. نعم قال حدثنا شيبان ابن فروخ وعبدالله ابن محمد ابن اسماء الضباعي عن مهدي وهو ابن ميمون عن محمد ابن عبد الله ابن ابي يعقوب - [00:35:54](#)

عن الحسن ابن سعد مولى الحسن ابن علي عن عبد الله ابن جعفر قال رحمه الله تعالى وحدثنا يحيى ابن يحيى ويحيى ابن ايوب وابن حجر قال يحيى ابن يحيى اخبرنا وقال الاخرون حدثنا - [00:36:21](#)

اسماعيل وهو ابن جعفر عن شريك يعني ابن ابي نمر عن عبد الرحمن ابن ابي سعيد الخدري عن ابيه رضي الله عنه انه قال خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاثنين الى قباء حتى اذا كنا في بني سالم - [00:36:37](#)

وقف رسول الله صلى الله عليه وسلم على باب عتبان رضي الله عنه وصرخ به فخرج يجر اذاره فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعجلنا الرجل وقال عتبان يا رسول الله ارأيت الرجل يعجل عن امرأته ولم يمني ماذا - [00:36:54](#)

عليه. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما الماء من الماء ثم ذكر هذه الاحاديث المتعلقة بموجب الرسل موجب الغسل من الجنابة وانه كان في اول الامر يعني لا يبتسم الا من خروج المني - [00:37:14](#)

ولهذا قال انما الماء من الماء يعني اذا وجد الماء الذي هو المني يكون الماء الذي يغتسل به يعني يغتسل اذا وجد الماء يغتسل بالماء اذا وجد الماء الذي هو المني - [00:37:35](#)

وعلى هذا فانهم في اول الامر الى اذا حصل منه مجامعة ولم ينزل فانه عليه ان يغسل ذكره ويقصد هذا الشيء الذي يعني حصل فيه الذي علق به شيء ولا يحتاج ولا يحتاج الى انه - [00:37:52](#)

ونحتاج الى انه يعتزل وانما يتوضأ انما يتوضأ لان الوضوء لا شك انه انتقض في اي خارج من السبيلين اي خارج من السبيل واي شيء يعني حصل يعني آآ يعني لانه يحتاج الى الوضوء واما الاغتسال فانهم ما كانوا يغتسلون - [00:38:12](#)

وقد جاءت الاحاديث يعني في ذلك ولكنه جاء بعد ذلك ما ينسخها. وهو انه اذا حصل التقاء فتنين فانه يجب عليه الغسل وان لم يحسن الزام وهنا ذكر اول ذكر الاحاديث التي هي منسوخة ثم ذكر بعد ذلك ما كان ناسفا مما ذكر بعد ذلك ما كان ناسخا - [00:38:37](#)

ابو سعيد الخدري خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاثنين الى قوبا حتى اذا كنا في بني سالم وقف على باب عتبة فصاح به فخرج يجر يعني وقف على باب عتبان وكان في الطريق الى قبا ونزل بني سالم في الطريق الى قبا فصرخ به يعني رفع - 00:39:03

يناديه وخرج ورأسه يقطر فقال اعجلنا الرجل يعني معناه انهم انه كان يعني اه مع اهله وانه وانهم اعدلوه يعني بردائهم اياه وكان انسال يعني آآ عتبان عن الرجل يعني يقوم على امرأته يحشر منه الاغتسال - 00:39:23  
وعدم الانسان فالرسول صلى الله عليه وسلم ارشد لانه يكفيه انه يغسل ذكره ويتوضأ وقال انما الماء من الماء يعني الاغتسال يعني يكون اذا وجد الماء الذي هو المني الذي خرج من الانسان بسبب الجماع - 00:39:50  
نعم قال حدثنا يحيى ابن يحيى ويحيى ابن ايوب قال يحيى اخوانا وقال اخران حدثنا اسماعيل وابن جعفر يحيى ويحيى ابن ايوب وابن قتيبة وابن حجر. مم. قال يحيى ابن يحيى اخبرنا - 00:40:11  
وقال اخرون حدثنا. نعم. اسماعيل وهو ابن جعفر عن شريك علم ابي نمر عن عبد الرحمن بن ابي سعيد عن ابيه قال حدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري قال حدثنا المعتمر قال حدثنا ابي قال حدثنا ابو العلاء بن شخير قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:40:30

ينزف حديثه بعضه بعضا كما ينسخ القرآن بعضه بعضا ثم ذكر يعني هذا الحديث هذا الاثر ان يحيى عن ابي العلاء ابن يزيد يزيد ابن عبد الله ابن شفيق - 00:40:50

اخو مطرف ابن عبد الله ابن شخير وهو تابعي وهو تابعي ليكون هذا من قبيل المرسل القبيل المتصل كان كان حديثه الحديث والحديث هل يجب بعضه بعضا؟ يا شيخ الحديث - 00:41:08  
وبعضهم بعضهم الحديث يمسح الحديث والقرآن يلزق كما ينسخ القرآن بعضه بعضا. كما ينشر القرآن بعضه بعضا معلوما ان القرآن يمسح القرآن وان السنة يصح للسنة الخلاف يعني فيما اذا كان اه سنة متواترة يعني وهي منسوخة وان الناسخ هو - 00:41:29  
هذا هو الذي فيه خلاف واما الباقي فانه متفق عليه وهذا كما هو معلوم مرسل يعني ليس فيه ذكر صحابي وانما هو يا متابعي ولكن معناه صحيح وهو مستقيم القرآن والسنة تنسخ السنة - 00:41:53

قال حدثنا عبيد الله بن معاذ عن بريء عن المعتمر عن ابيه. المعتمر بن سليمان ابوك سليمان ابن طلحان ختيمي. عن ابي العلاء ابن الشخير. ابي العلاء هو بنية. بنية ليزيد من - 00:42:16  
عبد الله بن شفيق وزيد بن عبد الله بن شهير وهو اخو مطرد بن عبدالله بن شفيق نعم وهما من التابعين قال حدثنا ابو بكر ابي شيبه قال حدثنا غندر عن شعبة - 00:42:32

قال وحدثنا محمد ابن المثنى وابن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن الحكم عندك وانا عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر على رجل من الانصار فارسل اليه - 00:42:46  
خرج ورأسه يقطر وقال لعنا اعدلناك. قال نعم يا رسول الله قال اذا اعجلت او قحطت او اضحت فلا ازن عليك وعليك الوضوء. وقال ابن بشار اذا اعجلت او اقحط - 00:43:04

وذكر هذا الحديث يقول النبي شهيد. نعم. والثاني عن ابي سعيد. هناك صرح بالرجل وانه عتبان وهنا قال ومؤداهما واحد وهو انه اذا يعني ما حصل منه انزال عند الجماع وانما حصل منه افساد - 00:43:23  
يعني عدم وجود عدم نزول الماء فانه يكفيه الوضوء. يكفيه ان يغسل يعني ذكره وان يتوضأ وانه لا يغتسل بين قلبي يكفيه يعني معناه انه لا يحتاج الى غسل وهو مثل الذي قبله. نعم - 00:43:45

قال حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبه عن غندر انذر هو محمد ابن جعفر وهذا لقب يأتي ذكره باللقب وذكره بالاسم السند الذي بعد هذا والطريق الذي بعد هذا فيها ذكرى باسمه محمد بن جعفر - 00:44:06  
قال حدثنا محمد المثنى بالبشار عن محمد بن جعفر عن شعبة عن الحكم نعم الذي ذكر في السؤال الاول بلقبه ويروي عن شعبة وذكره

بالطريق الثاني باسمه يروي عن ضده عن الحكم وهو ابن عتيبة - [00:44:24](#)

عندك هو آ أبو صالح سلمان على أبي سعيد الخدري قال حدثنا أبو الربيع الزهراني قال حدثنا حماد قال حدثنا هشام ابن عروة قال وحدثنا أبو محمد ابن العلاء واللفظ له قال حدثنا أبو - [00:44:44](#)

ومعاوية قال حدثنا هشام عن أبيه عن أبي أيوب عن أبي ابن كعب رضي الله عنهما قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يصيب من المرأة ثم يكسل فقال يغسل ما أصابه من المرأة ثم يتوضأ ويصلي - [00:45:04](#)  
ثم ذكر هذا الحديث عن زيد ابن أرقى عن أبي أيوب عن أبي ابن كعب عن أبي ابن كعب رضي الله عنه انه سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن رجل يكون مع اهله فيفسد - [00:45:23](#)  
يعني ماذا عليه؟ فقال يقصد ما أصابه من المرأة ويتوضأ. ثم يتوضأ ويصلي. ثم يتوضأ ويعني معناها كل هذه الاحاديث يعني تتعلق بعدم عدم الاغتسال من من الجماع الا - [00:45:38](#)

وهذا كما سيأتي منشوف لانه اذا الفطر في فانه يعني يجب الغسل وان لم ينزل قال حدثنا أبو الربيع الزهراني الامام أبي داود؟ عن حماد نزل؟ عن هشام العروة قال حدثنا أبو كريم محمد ابن علا عن أبي معاوية - [00:46:00](#)  
محمد بن هاشم عن هشام عن أبيه عن أبي أيوب وعن أبي ابن كعب ما يعني الصحابي عن صحابي قال وحدثنا محمد بن مثنى قال حدثنا محمد ابن جعفر قال حدثنا الشعبة عن هشام العروة قال حدثني أبي عن الملاء عن الملي - [00:46:26](#)  
بعيد عن الملي عن الملي يعني بقوله المريء عن المريء عن أبي أيوب عن المريء ابو أيوب عن أبي بن كعب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال في الرجل يأتي اهله ثم لا ينزل قال يغسل ذكره ويتوضأ - [00:46:47](#)  
ما ذكر هذه الطريقة هي مثل الذي قبلها الا انه يعني عروة ادنى على الصحابييين اه أبي أيوب وزيد ابن ثابت وقال عن المنى عن المنى زي أيوب يروح عند أبي. نعم أبو أيوب عن أبي - [00:47:06](#)

يعني طالع عن المنى عن الملي يعني عن المليء الاول هو أبو أيوب والبريء الثاني هو أبي بن الكعبة ما هو قبل ان يذكرهما اثنى عليهما قال عدنا محمد المثنى عن محمد ابن جعفر عن شعبة عن هشام ابن عروة عن أبيه. نعم. عن أبي أيوب عن أبي ابن كعب - [00:47:24](#)  
قال حدثنا قال حدثنا هارون ابن سعيد الايلي قال حدثنا ابن وهب قال اخبرني عمرو ابن الحارث عن ابن شهاب انه قال حدثه فعن ابن شهاب حدثه ان ابا سلمة بن عبد الرحمن حدث عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال انما - [00:47:51](#)  
من الماء ثم ذكر هذا الحديث انه قال انما الماء بلا ماء هادي الاول اللي مر عن أبي سعيد؟ قل لي عن أبي سعيد؟ نعم. يعني هذا يعني يعني ذكره يعني في الاخر وقد ذكر يعني - [00:48:12](#)

بين الرجلين ما ما جاء عن بعض الصحابة هذا الحديث الاخير الذي ذكره قال انما الماء من الماء هو مطابق مطابق المتقدم انما يكون بوجود الانسان من الرجال يكون مع وجود الرجال - [00:48:33](#)  
وانه بدون الانزال ما في اغتسال. نعم قال حدثنا هارون بن سعيد الايدي عن ابن وهب عن عمر ابن الحارث عن ابن شهاب عن أبي سلمة ابن عبد الرحمن عن أبي سعيد الخدري. نعم - [00:48:57](#)

قال وحدثني زهير بن حرب وعبد بن حميد قال حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث قال احدثنا عبد الوارث ابن عبد الصمد واللفظ له؟ قال حدثني أبي عن جدي عن الحسين ابن ذكوان عن يحيى ابن ابي كثير قال اخواني ابو سلمة ان عطاء ابن يسار اخبره - [00:49:10](#)  
ان زيد ابن خالد الجهني رضي الله عنه واخبره انه سال عثمان بن عفان رضي الله عنه قال قلت ارأيت اذا جامع الرجل امرأته ولم يوم لي قال عثمان يتوضأ كما يتوضأ للصلاة ويغسل ذكره. قال عثمان سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:49:28](#)  
وهذا حديث اخر عن عثمان ابن عفان رضي الله عنه وهو انه اذا لم ينزل يكتفي بان يقصد ذكره ويتوضأ قال واحد لديه زهير بن حرب وعبد بن حميد عن عبد الصمد بن عبد الوارث قال وحدثنا عبد الوارث بن عبد الصمد واللفظ له عن أبيه - [00:49:48](#)  
عن جده بن سعيد الحنبلي. عن الحسين ابن ابي كثير عن أبي سلمة عن عطاء ابن يسار عن زيد بن خالد الجهني عن عثمان عن عثمان بن عفان. هذه اللجنة هذه تشاهد - [00:50:10](#)

هذا في تسعة من اطول عشرين الرباعي هو من اطولها التشاعي لأنه فشل اشخاص بالنسبة للطريق الاخر الطريق الاخر عن ابيه عن جده جده عن الحسين ابن والمعلم عن يحيى ابن ابي كثير الامامين عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن ابن عوف العطاء ابن يسار عن زيد ابن غازي الجهني نعم - [00:50:27](#)

المجرم وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم فهذه من اطول الاسانيد عند الامام مسلم واعلاها كما قلنا الرباعيات اعلاها اعلى ما عند مسلم من الرباعيات قال وحدثنا عبد الوالد بن عبد الصمد قال حدثني ابي عن جدي عن حسين قال يحيى واخواني ابو سلمة ان عوذ ابن الزبير اخبره ان ابا ايوب رضي الله عنه اخبره ان - [00:50:57](#)

انه سمع ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا فيه يعني ايضا ان انه حصل السماع من ابي ايوب وهناك الاول ابو ايوب عن ابي. عن ابي. نعم. يعني وهذا عن ابي ايوب يعني فيكون اه ابو ايوب يأويه عن رسول الله بواسطة وبغير واسطة - [00:51:27](#)  
قال رحمه الله تعالى وحدثني زهير بن حرب وابو غسان المسمعي حقا وحدثناه محمد بن المثنى وابن بشار قالوا حدثنا معاذ بن هشام قال حدثني قتادة ومطر عن الحسن عن ابي رافع عن ابي هريرة رضي الله عنه ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قال اذا جلس بين - [00:51:53](#)

الاربع ثم جهادها فقد وجب عليه الغسل وفي حديث مطر وان لم ينزل قال زهير ابن قال زهير من بينهم بين بها الاربع ثم ذكر هذا الحديث وهو الناسخ للحديث المتقدم - [00:52:16](#)

وان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا جلس اذا جلس بين شعبه الاربع نعم ثم جهدها وقد وجب بين شعب اربعة ثم جهادها فقد وجب الغسل وفي هذا الحديث - [00:52:33](#)

هو ان يعشق من الاحاديث المتقدمة وهن انه اذا جلس الرجل بين شعب المرأة الاربعة بين يديه او رجليه وجهدها يعني حصل منه الحركة التي يعني تكون عند لقاء فانه يجب الغسل وان لم ينزل - [00:52:50](#)

بيجي بالغسل يعني وان لم ينزل مع الاول يعني فيه انه اجر بالانزال وبالمال واما هنا فانه ذكر فيه الاغتسال وان لم يحسن الانزال قال حدثني زهير بن حرب وابو غسان المسمعي - [00:53:11](#)

هو مالك ابن عبد الواحد؟ عن معاذ ابن هشام عن ابيه عن قتادة ومطر الوراق عن الحسن ابن ابي الحسن عن ابي رافع عن ابي هريرة ابو رافع هو الصائغ - [00:53:33](#)

المرافع ايش رأيك وربيع الشمال فبنموت قال حديثنا محمد ابن عمر ابن ابي قال حدثنا محمد ابن عمرو ابن عباد ابن جبلة قال حدثنا محمد ابن ابي عدي قال حدثنا محمد ابن - [00:53:53](#)

المثنى قال حدثني وهب ابن جرير كلاهما عن شعبة عن قتادة بهذا الاسناد مثله غير ان في حديث شعبة ثم اجتهد الم يقل وان لم ينزل نعم اه الاول بعد ما جهدها هو؟ نعم. وهنا اجتهد. نعم - [00:54:17](#)

قال حدثنا محمد بن عمرو بن عفان بن جبلة عن محمد ابن ابي عدي ومحمد ابن ابراهيم. محمد المثنى عن وهب ابن جرير كلاهما عن شعبة عن قتادة. نعم قال وحدثنا محمد ابن المثنى قال حدثنا محمد ابن عبد الله الانصاري قال حدثنا هشام ابن حسان قال حدثنا

حميد ابن هلال عن ابي بردة عن ابي - [00:54:39](#)

موسى الاشعري رضي الله عنه حاء قال وحدثنا محمد بن مثنى قال حدثنا عبد الاعلى وهذا حديثه قال حدثنا هشام عن حميد بن هلال قال ولا اعلمه الا عن ابي بردة عن ابي موسى قال اختلف في ذلك رهط من المهاجرين والانصار. فقال الانصاريون لا يجب -

[00:55:02](#)

الا من الدفقة او من الماء. وقال المهاجرون بل اذا خالط فقد وجب الغسل. قال قال ابو موسى فانا اشفيكم فانا اشفيكم من ذلك

فقلت واستأذنت على عائشة رضي الله عنها فاذن لي فقلت لها يا اماه او يا ام المؤمنين - [00:55:22](#)

اني اريد ان اسأل عن شيء واني استحييك. فقالت لا تستحي ان لا تستحيي ان تسألني عما كنت سائل الى عما كنت سائلا عنه فقالت لا تستحيي ان تسألني عما كنت سائلا عنه امك التي ولدتك فانما انا امك قلت وما - [00:55:44](#)

يوجب الغسل؟ قالت على الخبير سقطت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جلس بين شعبها الاربعة ومس الختان الختان فقد وجب الغسل الملك راه هذا الحديث من عائشة رضي الله عنها - [00:56:07](#)

وان جماعة اه من المهادين والانصار يعني حلفوا فقام الاخريون اذا صدق الانصار انه اذا وجد الماء حصل الدفق فانه يجب اغتسال وقال المهاجرون اذا خاضت قال ابو موسى انا اخفيكم - [00:56:24](#)

وذهب الى عائشة واستأذن عليها وقال انه سائلها وانه مستحيل نداء من سؤالها فقالت ان ان النبأ لا تستحي من شيء تسأله امك التي ولدتك فانا امك يعني يعني كما انك لا تستحي ان تسأل امك - [00:56:44](#)

يعني التي ولدتك عنها شيئا ولا تستحي ان تسألني انت باني امك كما ان تلك امك وقال ما الذي يوجب الغسل قالت على الخبير سقطنا يعني معناه انك وصلت الى من عنده علم وعلى من عنده خبرة - [00:57:03](#)

وعلى من عنده فصل يعني في هذا الموضوع الذي حصد فيه الاختلاف يعني بين المهاجرين والانصارى ما قالت ان النبي صلى الله عليه وسلم اذا قال اذا جلس الاربعة والثقى الاني والثقى الفتى ولقي الفتان فتان - [00:57:22](#)

ولقي الختام ختيان فقد وجب الغسل وقد وجب انفسهم وقوله انتقى الفتان يعني معناه ان حصل الايلاج لرأس الذكر الذي هو الحشفة بحيث يلتقي مكان الختان من رجل مع مكان الختان من المرأة - [00:57:40](#)

واذا حصل ما حصل ايداج هذا المقدار وانما حصل مروره يعني على على على الفرج فان هكذا يقول فيه ارتساء لان ده اذا حصل هذا العلاج اليسير هذا هو الذي يكون فيه الاغتسال. نعم - [00:57:58](#)

قال وحدثنا محمد المثنى عن محمد ابن عبد الله الانصاري عن هشام حسان عن عبيد ابن محمد ابن عبد الله الانصاري هذا من شيوخ البخاري الكبار روى عنهم الثلاثيات لأن الثلاثيات رواها عن عدم قليل من شيوخه - [00:58:20](#)

يعني من هو ابو عاصم النبيل ومنهم محمد ابن عبد الله الانصاري ومنهم وكيل بن ابراهيم يعني كله اربعة او خمسة يعني هؤلاء جاءت عن طريقهم الثلاثيات. وكان من بينهم محمد بن عبد الله الانصاري - [00:58:37](#)

اللي هنا يعني يروي عن المسلم بواسطة يروي عنه مسلم بواسطة. نعم ابن هلال عن ابي بردة عن ابي موسى وحدثنا محمد المثنى عن عبد الاعلى ابن عبد الاعلى. وهذا حديث عن هشام عن حميد ابن هلال عن ابي بردة عن ابي موسى عن عائشة - [00:58:52](#)

قال حدثنا هارون المعروف وهارون ابن سعيد الايلي قال حدثنا ابن وهب قال اخبرني عياض ابن عبد الله عن ابي الزبير عن جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما عن ام كلثوم عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت ان رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل - [00:59:15](#)

ليجامعوا اهله ثم يكسل هل عليهم الغسل؟ وعائشة جالسة؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لافعل ذلك انا وهذه ثم نغتسل الملك راه هذا الحديث الذي يعني فيه ان الغسل يكون من الاكثال وانه لا يلزم الازال الغسل عند اليمين - [00:59:35](#)

يلزم الغسل بانزال ان يكونوا بعدم الانزال اه انه يجب فيه الغسل. وقد مرت في جملة من الحديث وهذا منها. وان الرسول صلى الله عليه وسلم لما سئل وفي عائشة عائشة حاضرة وقد كنت افعله - [00:59:59](#)

مع هذه ثم نغتسل يدل على ان الاغتسال يعني لا يلزمه ان يكون بالانزال وهذه الاحاديث كلها ناسخة هذه الاحاديث التي نوجهها واحد ناسفة للاحاديث المتقدمة التي مؤداها واحد والتي انه لا يكون بالاغتسال الا من - [01:00:15](#)

واحد النهار المعروف وهارون ابن سعيد الايدي عن ابن وهب عندي واحد الوغد عن عياض ابن عبد الله عن ابي الزبير محمد المسلم عن جابر ابن عبد الله عن ام كلثوم ام كلثوم بنت ابي بكر الصديق - [01:00:35](#)

رضي الله تعالى عنها وكانت آآ يعني آآ وهي تابعة ليست صحابية وكان توفي بكرها في بطن امها يعني وهنا جابر جابر؟ نعم. يروي عنها وهو من رواية الاكابر عن مصارعه. يعني من رواية الصحابة عن التابعين - [01:00:51](#)

الصحابة عن التابعين من عائشة وبين عابشة هنا ووضوء من مسة النار. ها؟ الوضوء مما مست النار نقف عند هذا والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - [01:01:13](#)

جذاكم الله خيرا وبارك الله فيكم اثابكم الله الصواب وفقكم للحق شفاكم الله وعافاكم ونفعنا الله المسلمين وغفر الله لنا ولكم  
والمسلمين اجمعين مر معنا احاديث في مسألة الشيخ شبه الولد باعمامه او باخواله. نعم. وهل يكون الذكور الذكورية والانوثة -

01:01:32

كيف تكون هل هي بالسمطة او بالغلبة في كتاب البحر المحيط الدجاج - 01:01:59